بسبب الاسلام وله اخ اسمه عبد الله اسلم قديما وحضر مع المشركين
بدرا ففر منهم الى المسلمين ثم كان معهم بالحديبية وقد وهم من
جعلهما واحدا وقد استشهد عبد الله باليمامة قبل ابي جندل بمدة
فانه استشهد بالشام في خلافة عمر كما ذكره ابن عقبة عن الزهري قال
في الفتح وفي رواية ابي الاسود عن عروة وكان سهيل اوثقه وسجنه
حين اسلم فخرج من السجن وتنكب الطريق وركب الجبال حتى
هبط على المسلمين ففرح به المسلمون وتلقوه حال كونه يرسف بفتح اوله
وضم المهملة وبالفاء اي يمشي مشيا بطيئا بسبب انه في قيوده هكذا هو
ضبطه في الفتح والنور والمصنف وغيرهم فهو الرواية وقال الحافظ
في المقدمة بضم السين ويقال بكسرها هو مشي المقيد فقول
يقال اي في اللفظ من حيث هو بدليل اقتصاره في الفتح على الضم
وقد خرج لما خرج من السجن من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين
اظهر المسلمين زاد ابن اسحاق فقام سهيل الى ابي جندل فضرب
وجهه واخذ بتلبيبه قال البرهان اي جمع عليه ثوبه الذي هو لابسه
وقبض عليه غيره فقال ابوه سهيل هذا يا محمد اول ما اقاضيك
اي اول شي اقاضيك عليه ان ترده الي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
انا لم نقض الكتاب بعد قال المصنف بنون مفتوحة فقاف ساكنة
فضاد معجمة اي لم نفرغ من كتابته ولابي ذر عن المستملي والحموي
لم نقض بضم القاف وشد المعجمة انتهى والمراد به ايضا الفراغ مجازا لانه
بالفاء الكسر فقض الانكسار فاطلق اللازم واراد الملزوم وهو عدم
الفراغ من الكتاب قال فوالله اذا لا اصالحك على شي ابدا قال النبي
صلى الله عليه وسلم فاجزه لي بالجيم والزاي بصيغة فعل الامر من
الاجازة اي امضه لي فعلي فيه ولا ارده اليك او استثنيه من القضية
ووقع في الجمع للحميدي بالراء ورجح ابن الجوزي الزاي وفيه ان
الاعتبار في العقود بالقول ولو تاخرت الكتابة والاشهاد ولذا
امضى صلى الله عليه وسلم ولذا لما امضى صلى الله عليه وسلم لسهيل الامر
في رد ابنه اليه وكان تلطف بابنه بقوله لم نقض الكتاب رجاء ان
يجيبه ولا ينكره بقية قريش لانه ولده فلما امر على الامتناع تركه
له قال الحافظ وبه تعلم سقوط قول الشهاب انه اشار بذلك الى عدم
ابرام الصلح بينهم فكان له ان يستثنيه لانه مقدم على رد من جا منهم قال
ما انا بمجيزه لك بهي رواية ابي ذر ولغيره بمجيز ذلك قال
قال بلى فافعل قال ما انا بفاعل قال مكرز زاد الواقدي وحويطب
بل للكشميهني بلفظ الاضراب وللكشميهني بلى قد اجزناه لك فا
خذاه فادخلاه فسطاطا وكفا اباه عنه كما في رواية الواقدي
وغيره وفي فتح الباري لم يذكر هنا ما اجاب به سهيل مكرزا لم نقض
الشراح انه لم يجبه لان مكرزا لم يكن ممن جعل له عقد الصلح وفيه نظر
لقد روى الواقدي وابن عائذ انه كان ممن جاء في الصلح مع سهيل ومعه
حويطب

حويطب بن عبد العزى لكن ذكر ان اجازته انما هي في تامينه من العذاب
ونحوه كذلك بان يتركاه عند المسلمين لكن يعكر عليه رواية الصحيح
فقال مكرز قد اجزناه لك يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم ولذا استشكل ما وقع
منه لانه خلاف قوله عليه السلام وهو فاجر وكان الظاهر ان يساعد
سهيلا على ابنه واجيب بان الفجور حقيقة ولا يلزم ان لا يقع منه
شي من البر نادرا او قال ذلك نفاقا وفي باطنه خلافه او سمع قوله صلى الله
عليه وسلم هو رجل فاجر فاراد اظهار خلافه فهو من جملة فجوره ولو
ثبتت رواية الواقدي وابن عائذ لكانت اقوى من هذه الاحتمالات
فانه انما اجازه ليكف عنه العذاب ليرجع الى طاعة ابيه فما خرج بذلك
عن الفجور انتهى ملخصا وفي رواية ابن اسحاق ثم قال اي سهيل
يا محمد قد لجت القضية بيني وبينك قبل ان ياتيك هذا قال صدقت
قال ابو جندل اي معشر المسلمين ارد بضم الهمزة وفتح الراء الى
المشركين وقد جئت مسلما الا ترون ما قد لقيت بكسر القاف وفتحها
بعضهم وقد عذب في الله عذابا شديدا زاد ابن اسحاق بعد
نحو هذا وهو قوله وجعل ابو جندل يصرخ باعلى صوته يا معشر المسلمين
اارد الى المشركين يفتنوني في ديني فزاد الناس الى ما بهم فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا جندل اصبر واحتسب فانا
لا نغدر وقد تم الصلح قبل ان تاتي تتلطف بابيك فاني وان الله جاعل
لك ولمن معك من المستضعفين كما في نفس رواية ابن اسحاق اسقطها
المصنف تبعا للفتح فرجا ومخرجا كانه علم ذلك بالوحي وفي رواية ابي المليح
فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ابا جندل وبقية رواية ابن
اسحاق فانا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا واعطيناهم على ذلك
واعطونا عهد الله وانا لا نغدر بهم قال فوثب عمر بن الخطاب مع ابي
جندل يمشي الى جنبه ويقول اصبر يا ابا جندل فانما هم المشركون
وانما دم احدهم دم الكلب ويدني قائم السيف يقول عمر رجوت
ان يا خذ السيف فيضرب اباه قال فضن الرجل بابيه ونفذت
القضية انتهى كلام ابن اسحاق قال الخطابي تاول العلماء
ما وقع في قصة ابي جندل على وجهين احدهما ان الله تعالى
قد اباح التقية للمسلم اي ما يتقي به نفسه مما ظاهره كفر اذا
خاف الهلاك ورخص له ان يتكلم بالكفر ويفعل ما ظاهره كفر
كسجود لصنم مع اضمار الايمان بان يصمم عليه بقلبه فقال تعالى
الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان فالمكره غير مكلف ان لم يكن
التورية لعدم معرفته لها او قصدهم لها فلم يكن رده اليهم اسلاما لابي
جندل الى الهلاك اي تسليطا لهم عليه وتمكينا له من وجود السبيل
الى الخلاص من الموت بالتقية والوجه الثاني انه انما رده الى ابيه
والغالب ان اباه لا يبلغ به الى الهلاك لما جبلت عليه النفوس من
محبة الولد وان عذبه او سجنه فله مندوحة بفتح الميم اي سعة

اي بحل

Copyright ... University